

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة السياحة والصناعة التقليدية

مصنف

النصوص التشريعية والتنظيمية
المتعلقة بالسياحة

جويلية 2021

الفهرس

رقم الجريدة والصفحة	العناوين
ج.ر رقم 11 ص 04	<p>1/التنمية المستدامة للسياحة</p> <p>- قانون رقم 03-01 مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة (ج.ر رقم 11 -19 فيفري 2003)</p>
ج.ر رقم 65 ص 28	<p>2/المخطط التوجيهي القطاعي للتهيئة السياحية</p> <p>- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 9 يوليو سنة 2006، يحدد تشكيلة اللجنة المركزية لإعداد مشروع المخطط التوجيهي القطاعي للتهيئة السياحية وكيفيات عملها. (ج.ر رقم 65 -15 أكتوبر 2006)</p>
ج.ر رقم 12 ص 311	<p>3/المؤسسات تحت الوصاية</p> <p>3-1-الديوان الوطني للتنشيط والتطوير والإعلام في الميدان السياحي</p> <p>- مرسوم رقم 80-77 مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1400 الموافق 15 مارس سنة 1980 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للتنشيط والتطوير والإعلام في ميدان للسياحي. (ج.ر 12 مؤرخة في 18 مارس سنة 1980)</p> <p style="text-align: right;">المعدل والمتمم ب:</p>
ج.ر رقم 13 ص 863	<p>* مرسوم رقم 83-208 مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 26 مارس سنة 1983 يعدل ويتم المرسوم رقم 80-77 مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1400 الموافق 15 مارس سنة 1980 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للتنشيط والتطوير والإعلام في ميدان السياحي. (ج.ر 13 مؤرخة في 29 مارس سنة 1983)</p> <p>3-2-الديوان الوطني للسياحة</p>
ج.ر رقم 44 ص 1497	<p>- مرسوم تنفيذي رقم 88-214 مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1409 الموافق 31 أكتوبر سنة 1988 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للسياحة وتنظيمه (ج.ر 44 المؤرخة في 2 نوفمبر سنة 1988)</p> <p style="text-align: right;">المعدل والمتمم ب:</p>
ج.ر رقم 56 ص 1809	<p>* مرسوم تنفيذي رقم 90-409 مؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 22 ديسمبر سنة 1990 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 88-214 مؤرخ في 31 أكتوبر سنة 1988 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للسياحة وتنظيمه. (ج.ر رقم 56 -26 ديسمبر 1990)</p>

رقم الجريدة والصفحة	العناوين
ج.ر رقم 79 ص 2038	* مرسوم تنفيذي رقم 92-402 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1413 31 أكتوبر سنة 1992 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 88-214 مؤرخ في 31 أكتوبر سنة 1988 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للسياحة وتنظيمه. (ج.ر رقم 79 -02 نوفمبر 1992)
ج.ر رقم 78 ص 35	- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 رمضان عام 1423 الموافق 25 نوفمبر سنة 2002، يتضمن التنظيم الداخلي للديوان الوطني للسياحة. (ج.ر رقم 78 -27 نوفمبر 2002)
ج.ر رقم 22 ص 37	- قرار وزاري مؤرخ في 22 صفر عام 1432 الموافق 27 يناير سنة 2011، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للسياحة. (ج.ر رقم 22-10 أبريل 2011)
ج.ر رقم 09 ص 26	- قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1433 الموافق 23 مايو سنة 2012، يعدل القرار المؤرخ في 22 صفر عام 1432 الموافق 27 يناير سنة 2011 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للسياحة (ج.ر رقم 09 -10 فيفري 2013)
ج.ر رقم 10 ص 25	- قرار مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للسياحة (ج.ر رقم 10 -10 فبراير 2021)
ج.ر رقم 46 ص 30	- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 صفر 1433 الموافق 22 يناير 2012 المتضمن تصنيف الديوان الوطني للسياحة و شروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر رقم 46 -08 أوت 2012)
3-3-الوكالة الوطنية لتنمية السياحة	
ج.ر رقم 11 ص 30	مرسوم تنفيذي رقم 98-70 مؤرخ في 24 شوال عام 1418 موافق 21 فبراير سنة 1998 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتنمية السياحة وتحديد قانونها الأساسي. (ج.ر رقم 11 -01 مارس 1998)
ج.ر رقم 31 ص 20	- قرار مؤرخ في 22 صفر عام 1432 الموافق 27 يناير سنة 2011، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة للوكالة الوطنية لتنمية السياحة. (ج.ر عدد 31 - 05 جوان 2011)
ج.ر رقم 19 ص 21	- قرار مؤرخ في 22 محرم عام 1429 الموافق 31 يناير سنة 2008، يتضمن إنشاء ملحقات للوكالة الوطنية لتنمية السياحة. (ج.ر رقم 19 - 9 أبريل 2008)
ج.ر رقم 54 ص 25	- قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1432 الموافق 14 يوليو سنة 2011 يعدل القرار المؤرخ في 22 صفر عام 1432 الموافق 27 يناير سنة 2011 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتنمية السياحة. (ج.ر رقم 54 - 02 أكتوبر 2011)
ج.ر رقم 09 ص 27	- قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1433 الموافق 23 مايو سنة 2012 يعدل القرار المؤرخ في 22 صفر عام 1432 الموافق 27 يناير سنة 2011 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتنمية السياحة (ج.ر رقم 09 -10 فيفري 2013)

<p>ج.ر رقم 28 ص 26</p>	<p>- قرار مؤرخ في 25 رجب عام 1442 الموافق 9 مارس سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتنمية السياحة . (ج.ر رقم 28 - 14 أبريل 2021)</p>
------------------------	---

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
	مؤسسات التكوين:
ج.ر رقم 54 ص 15	4-1- المدرسة الوطنية العليا للسياحة * مرسوم تنفيذي رقم 94-255 مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1415 الموافق 17 غشت سنة 1994 يتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للسياحة. (ج ر رقم 54 - 24 أوت 1994) المعدل والمتمم ب:
ج.ر رقم 19 ص 05	* مرسوم تنفيذي رقم 98-104 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1418 الموافق 31 مارس سنة 1998 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 94-255 مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1415 الموافق 17 غشت سنة 1994 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للسياحة (ج.ر رقم 19 - 01 أفريل 1998)
ج.ر رقم 57 ص 15	* مرسوم تنفيذي رقم 13 - 376 مؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 94-255 المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1415 الموافق 17 غشت سنة 1994 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للسياحة. (ج ر رقم 57-13 نوفمبر 2013)
ج.ر رقم 07 ص 31	* قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 صفر عام 1433 الموافق 15 يناير سنة 2012 يتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لممارسة الوصاية التربوية على المدرسة الوطنية العليا للسياحة التابعة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية وتشكيلها وتنظيمها وعملها. (ج ر رقم 7-14 فيفري 2012)
ج.ر رقم 39 ص 30	* قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 صفر عام 1433 الموافق 15 يناير سنة 2012 يتضمن التنظيم الإداري للمدرسة الوطنية العليا للسياحة. (ج ر رقم 39-01 جويلية 2012)
ج.ر رقم 39 ص 31	* قرار وزاري مؤرخ في 20 صفر عام 1433 الموافق 14 يناير سنة 2012 يتضمن تعيين أعضاء مجلس التوجيه للمدرسة الوطنية العليا للسياحة. (ج ر رقم 39 - 01 جويلية 2012)
ج.ر رقم 56 ص 10	* قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 جمادي الأول عام 1439 الموافق 29 يناير سنة 2018 يحدد شروط الإلتحاق ونظام الدراسات لنيل شهادة الليسانس الأكاديمية بالمدرسة الوطنية العليا للسياحة (ج ر رقم 56 - 24 سبتمبر 2018) .
ج.ر رقم 56 ص 12	* قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 جمادي الأول عام 1439 الموافق 29 يناير سنة 2018 ن يتضمن فتح شعبة "علوم التسيير"، تخصصات "تسيير وكالة السياحة والأسفار" و"تسيير التنمية المستدامة للسياحة" و "تسيير الإيواء" و"تسيير الإطعام"، "ميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية" ويحدد برامجها البيداغوجية لنيل شهادة الليسانس الأكاديمية بالمدرسة الوطنية العليا للسياحة (ج ر رقم 56 - 24 سبتمبر 2018) .
ج.ر رقم 38 ص 32	* قرار مؤرخ في 4 رجب عام 1442 الموافق 16 فبراير سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 29 صفر عام 1442 الموافق 17 أكتوبر سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس التوجيه للمدرسة الوطنية العليا للسياحة. (ج ر رقم 38 - 20 مايو 2021)

ج.ر رقم 54 ص 22

2-4-المعهد الوطني للتقنيات الفندقية والسياحية

-مرسوم تنفيذي رقم 256-94 مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1415 الموافق 17 غشت سنة 1994 يتضمن إنشاء المعهد الوطني للتقنيات الفندقية والسياحية.

(ج ر رقم 54-24 أوت 1994)

ج.ر رقم 85 ص 22

المعدل والمتمم ب:

* مرسوم تنفيذي رقم 455-02 مؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 256-94 مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1415

الموافق 17 غشت سنة 1994 والمتضمن إنشاء المعهد الوطني للتقنيات الفندقية والسياحية
(ج.ر رقم 85 - 22 ديسمبر 2002)

ج.ر رقم 34 ص 07

- قرار مؤرخ في 19 محرم عام 1420 الموافق 5 مايو سنة 1999، يحدد عدد الشعب وتقسيم عدد الطلبة بينها ونظام الدراسات وكذا كفاءات عمل المجلس التربوي للمعهد الوطني للتقنيات الفندقية والسياحية (ج.ر رقم 34 - 16 ماي 1999)

ج.ر رقم 64 ص 24

- قرار مؤرخ في 23 شعبان عام 1424 الموافق 19 أكتوبر سنة 2003، يتضمن إنشاء ملحق للمعهد الوطني للتقنيات الفندقية والسياحية (ج.ر رقم 64 - 26 أكتوبر 2003)

3-4-مركز الفندقة والسياحة

ج.ر رقم 54 ص 25

-مرسوم تنفيذي رقم 94-257 مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1415 الموافق 17 غشت سنة 1994 يتضمن إنشاء مركز الفندقة والسياحة (ج.ر رقم 54-24 أوت 1994)

ج.ر رقم 34 ص 11

- قرار مؤرخ في 19 محرم عام 1420 الموافق 5 مايو سنة 1999، يحدد عدد الشعب وتقسيم عدد الطلبة بينها ونظام الدراسات وكذا كفاءات عمل المجلس التربوي لمركز الفندقة والسياحة (ج.ر رقم 34 - 16 ماي 1999)

4-4-القوانين الأساسية المتعلقة لكل من المعهد والمركز

ج.ر رقم 29 ص 11

-مرسوم تنفيذي رقم 12-210 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 9 ماي سنة 2012 يحدد القانون الأساسي النموذجي للمعهد الوطني للفندقة والسياحة.

(ج.ر رقم 29-13 ماي 2012)

ج.ر رقم 29 ص 14

-مرسوم تنفيذي رقم 12-211 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 9 ماي سنة 2012 يحول المعهد الوطني للتقنيات الفندقية والسياحية ومركز الفندقة والسياحة إلى معهدين وطنيين للفندقة والسياحة.

(ج.ر رقم 29-13 ماي 2012)

ج.ر رقم 36 ص 30

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1434 الموافق أول سبتمبر سنة 2013، يحدد التنظيم الإداري الداخلي للمعهد الوطني والسياحة (ج.ر رقم 36-18 جوان 2014)

ج.ر رقم 17 ص 20

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1439 الموافق 18 يناير سنة 2018 يحدد تصنيف المعهد الوطني للفندقة والسياحة وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر رقم 17-18 مارس 2018)

4-5-قرارات متعلقة بالتكوين

ج.ر رقم 4 ص 27

- قرار مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1416 الموافق 20 أبريل سنة 1996، يحدد كفاءات تخصيص العائدات الناتجة عن النشاطات والأشغال والخدمات التي تقوم بها مؤسسات التكوين تحت وصاية وزارة السياحة والصناعة التقليدية زيادة عن مهامها الرئيسية (ج.ر رقم 4 - 15 جانفي 1997)

ج.ر رقم 18 ص 11

- قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1421 الموافق 26 فبراير سنة 2001، يحدد قائمة النشاطات والأشغال والخدمات التي تقوم بها مؤسسات التكوين تحت وصاية وزارة السياحة والصناعة التقليدية، زيادة على مهمتها الرئيسية.

(ج.ر رقم 18 - 28 مارس 2001)

5/النشاطات الخاصة بالسياحة

1-5- نشاط الفندقة

ج.ر رقم 02 ص 03

- قانون رقم 99-01 مؤرخ في 19 رمضان عام 1419 الموافق 6 يناير سنة 1999، يحدد القواعد المتعلقة بالفندقة (ج.ر رقم 02-10 جانفي 1999)

ج.ر رقم 52 ص 26

- قرار مؤرخ في 13 شعبان عام 1442 الموافق 27 مارس سنة 2021 ، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لتسهيل النشاطات السياحية (ج ر رقم 52 أول جويلية 2021)

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
ج.ر رقم 10 ص 03	1-1-5-استغلال المؤسسات الفندقية -مرسوم تنفيذي رقم 46-2000 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 موافق أول مارس سنة 2000 يعرف المؤسسات الفندقية ويحدد تنظيمها وسيرها وكذا كفايات استغلالها. (ج ر رقم 10 – 05 مارس 2000) المتمم ب:
ج.ر رقم 39 ص 17	* مرسوم تنفيذي رقم 09-227 مؤرخ في 6 رجب عام 1430 الموافق 29 يونيو سنة 2009 يتم المرسوم تنفيذي رقم 46-2000 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 موافق أول مارس سنة 2000 الذي يعرف المؤسسات الفندقية ويحدد تنظيمها وسيرها وكذا كفايات استغلالها (ج ر رقم 39 – 01 جويلية 2009)
ج.ر رقم 18 ص 17	- قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1421 الموافق 26 فبراير سنة 2001، يحدد خصائص رخصة استغلال المؤسسة الفندقية وشكلها. (ج.ر رقم 18 – 28 مارس 2001)
ج.ر رقم 62 ص 17	- قرار مؤرخ في 20 رمضان عام 1430 الموافق 10 سبتمبر سنة 2009، يحدد شروط و كفايات ومقاييس استغلال الهياكل الأخرى المعدة للفندقية. (ج ر رقم 62 – 28 أكتوبر 2009)
ج.ر رقم 33 ص 04	-مرسوم تنفيذي رقم 19- 158 مؤرخ في 24 شعبان عام 1440 الموافق 30 أبريل سنة 2019 يعرف المؤسسات الفندقية ويحدد شروط وكفايات استغلالها وتصنيفها واعتماد مسيرتها . (ج.ر رقم 33 – 19 مايو 2019)
ج.ر رقم 58 ص 26	- قرار مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1440 ال موافق 23 يولي وسنة 2019 ، يحدد نماذج رخصة الاستغلال وقرار التصنيف واعتماد مسير المؤسسة الفندقية. (ج.ر رقم 58 – 22 سبتمبر سنة 2019)
ج.ر رقم 04 ص 22	- قرار مؤرخ في 15 صفر عام 1441 الموافق 14 أكتوبر سنة 2019 ، يتضمن تعيين أعضاء لجنة الطعن المكلفة بدراسة الاحتجاجات المرتبطة بالعقود الخاصة بالاستغلال المؤسسات الفندقية وتصنيفها واعتماد مسيرتها . (ج.ر رقم 04 – 26 جانفي سنة 2020)
ج.ر رقم 35 ص 03	2-1-5-تصنيف المؤسسات الفندقية -مرسوم تنفيذي رقم 130-2000 مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 موافق 11 يونيو سنة 2000 يحدد معايير تصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب وشروط ذلك. (ج ر رقم 35-18 جوان 2000)

المعدل ب:

- * مرسوم تنفيذي رقم 05-457 مؤرخ في 22 شوال عام 1426 الموافق 24 نوفمبر سنة 2005 يعدل المرسوم تنفيذي رقم 2000-130 مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 الذي يحدد معايير تصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب وشروط ذلك
(ج ر رقم 77-30 نوفمبر 2005)
- قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1421 الموافق 26 فبراير سنة 2001، يحدد الأنظمة الداخلية النموذجية للجنة الوطنية واللجان الولائية لتصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب.
(ج ر رقم 18-28 مارس 2001)
- قرار مؤرخ في 24 محرم عام 1432 الموافق 30 ديسمبر سنة 2010، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لتصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب. **(ج.ر رقم 22-10 أبريل 2011)**
- قرار مؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 24 أبريل سنة 2014 يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لتصنيف المؤسسات الفندقية إلى رتب.
(ج.ر رقم 27-10 ماي 2014)
- قرار مؤرخ في 15 صفر عام 1441 الموافق 14 أكتوبر سنة 2019 ، يتضمن تعيين أعضاء لجنة الطعن المكلفة بدراسة الاحتجاجات المرتبطة بالعقود الخاصة باستغلال المؤسسات الفندقية وتصنيفها واعتماد مسيرتها. **(ج.ر رقم 04-26 جانفي 2020)**
- قرار مؤرخ في 21 شوال عام 1441 الموافق 13 يونيو سنة 2020، يعدل القرار المؤرخ في 15 صفر عام 1441 الموافق 14 أكتوبر سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء لجنة الطعن المكلفة بدراسة الاحتجاجات المرتبطة بالعقود الخاصة باستغلال المؤسسات الفندقية وتصنيفها واعتماد مسيرتها. **(ج.ر رقم 0440-18 جويلية 2020)**
- 3-1-5- لجنة دراسة مخططات المشاريع الفندقية**
- مرسوم تنفيذي رقم 2000-131 مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 يحدد تشكيلة اللجنة المختصة بدراسة مخططات المشاريع الفندقية وطريقة عملها **(جر رقم 35-18 جوان 2000)**
- قرار مؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 8 مارس سنة 2013، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة المختصة بدراسة مخططات المشاريع الفندقية. **(ج.ر رقم 9 – 10 فيفري 2013)**
- قرار مؤرخ في 21 شوال عام 1441 الموافق 13 يونيو سنة 2020، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة المختصة بدراسة مخططات المشاريع الفندقية. **(ج.ر رقم 40 – 18 يوليو سنة 2020)**
- قرار مؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 6 جانفي سنة 2021 ، يعدل القرار المؤرخ في 21 شوال عام 1441 الموافق 13 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المختصة بدراسة مخططات المشاريع الفندقية. **(ج.ر رقم 11 – 15 فبراير سنة 2021).**

الفهرس (تابع)

العناوين	الصفحات
----------	---------

5-1-4- اعتماد مسير مؤسسة فندقية

ج.ر رقم 35 ص 46

- مرسوم تنفيذي رقم 2000-132 مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 يحدد كفايات اعتماد مسير مؤسسة فندقية وشروط ذلك. (جر رقم 35-18 جوان 2000)
- قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1421 الموافق 26 فبراير سنة 2001، يحدد خصائص اعتماد مسير المؤسسة الفندقية وشكله. (ج.ر رقم 18-28 مارس 2001)

ج.ر رقم 18 ص 15

5-1-5- المذكرة الإحصائية للمؤسسات الفندقية

ج.ر رقم 35 ص 48

- مرسوم تنفيذي رقم 2000-133 مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 يحدد شروط إعداد المذكرة الإحصائية الخاصة بالمؤسسات الفندقية وكفايات ذلك. (ج.ر رقم 35-18 جوان 2000)

5-1-6- الشارة المؤسسات الفندقية

ج.ر رقم 35 ص 56

- مرسوم تنفيذي رقم 2000-134 مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1421 الموافق 11 يونيو سنة 2000 يحدد الشارة المبنية لرتبة المؤسسات الفندقية. (جر رقم 35-18 جوان 2000)

ج.ر رقم 07 ص 22

- قرار مؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1425 الموافق 27 ديسمبر سنة 2004، يحدد مواصفات شارات تصنيف المؤسسات الفندقية وكذا البيانات المسجلة عليها. (ج.ر رقم 07-23 جانفي 2005)

5-1-7- قواعد بناء المؤسسات الفندقية وتهيتها

ج.ر رقم 58 ص 14

- مرسوم تنفيذي رقم 06-325 مؤرخ في 25 شعبان عام 1427 الموافق 18 سبتمبر سنة 2006 يحدد قواعد بناء المؤسسات الفندقية وتهيتها. (جر رقم 58-20 سبتمبر 2006)

5-1-8- تطبيق المعدل المخفض للحقوق الجمركية

ج.ر رقم 39 ص 09

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1435 الموافق 2 مارس سنة 2014، يحدد قائمة التجهيزات التأثيثات غير المنتجة محليا حسب المواصفات الفندقية التي تدخل في إطار عمليات العصرية و التأهيل، تطبيقا لمخطط "جودة السياحة الجزائر" التي تستفيد من المعدل المخفض للحقوق الجمركية. (ج.ر 39-25 يونيو 2014)

5-2- نشاط وكالة السياحة والأسفار

ج.ر رقم 24 ص 11

- قانون رقم 99-06 مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، يحدد القواعد التي تحكم نشاط وكالة السياحة والأسفار. (ج.ر رقم 24-7 أبريل 1999)

5-2-1- اللجنة الوطنية للاعتماد

ج.ر رقم 10 ص 7

- مرسوم تنفيذي رقم 2000-47 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 الموافق أول مارس سنة 2000 يحدد تنظيم اللجنة الوطنية لاعتماد وكالات السياحة والأسفار وسيرها. (ج.ر رقم 10-05 مارس 2000)

المعدل ب:

ج.ر رقم 62 ص 07

- مرسوم تنفيذي رقم 10-248 مؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1431 الموافق 14 أكتوبر سنة 2010 يعدل المرسوم تنفيذي رقم 2000-47 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 الموافق أول مارس سنة 2000 الذي يحدد تنظيم اللجنة الوطنية لاعتماد وكالات السياحة والأسفار وسيرها. (ج.ر رقم 62-24 أكتوبر 2010)

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
ج.ر رقم 35 ص 34	- قرار مؤرخ في 27 صفر عام 1432 الموافق أول فبراير سنة 2011، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لاعتماد وكالات السياحة والأسفار (ج ر رقم 35 - 22 يونيو 2011)
ج.ر رقم 10 ص 9	2-2-5-شروط وكيفيات الإنشاء الوكالات - مرسوم تنفيذي رقم 2000-48 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 الموافق أول مارس سنة 2000 يحدد شروط وكيفيات إنشاء وكالات السياحة والأسفار واستغلالها. (ج ر رقم 10 - 5 مارس 2000)
ج.ر رقم 44 ص 05	المعدل والمتمم ب: * مرسوم تنفيذي رقم 10-186 مؤرخ في 2 شعبان عام 1431 الموافق 14 يوليو سنة 2010 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 2000-48 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 الموافق أول مارس سنة 2000 الذي يحدد شروط وكيفيات إنشاء وكالات السياحة والأسفار واستغلالها. (ج ر رقم 44 - 21 يوليو 2010)
ج.ر رقم 04 ص 09	* مرسوم تنفيذي رقم 11-10 مؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 يتعلق بتمديد أجل امتثال وكالات السياحة والأسفار للتنظيم الجديد. (ج ر رقم 04 - 23 يناير 2011)
ج.ر رقم 30 ص 05	الملغى ب . *مرسوم تنفيذي رقم 17-161 مؤرخ في 18 شعبان عام 1438 الموافق 15 مايو سنة 2017 يحد شروط إنشاء وكالات السياحة والأسفار وكيفيات استغلالها.(ج.ر رقم 30 -17 مايو 2017)
ج.ر رقم 77 ص 31	- قرار مؤرخ في 5 أكتوبر 2017 (يلغي القرار المؤرخ في 26 فبراير 2001)، يحدد مميزات المنشآت المادية الخاصة بوكالة السياحة والأسفار.(ج.ر رقم 77-31 ديسمبر 2017)
ج.ر رقم 77 ص 29	- قرار مؤرخ في 5 أكتوبر 2017 (يلغي القرار المؤرخ في 1 مارس 2011)، يحدد مميزات رخصة استغلال وكالة السياحة والأسفار وشكلها.(ج.ر رقم 77-31 ديسمبر 2017)
ج.ر رقم 10 ص 12	2-3-2-شروط وكيفيات الإنشاء فروع الوكالات -مرسوم تنفيذي رقم 2000-49 مؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1420 الموافق أول مارس سنة 2000 يحدد شروط وكيفيات إنشاء فروع وكالات السياحة والأسفار واستغلالها. (ج ر رقم 10-05 مارس 2000)
ج.ر رقم 13 ص 07	3-5-استغلال المياه الحموية - مرسوم تنفيذي رقم 07-69 مؤرخ في أول صفر عام 1428 الموافق 19 فبراير سنة 2007، يحدد شروط و كيفيات منح امتياز استعمال واستغلال المياه الحموية. (ج.ر رقم 13 - 21 فيفري 2007)
ج.ر رقم 29 ص 07	المعدل ب: * مرسوم تنفيذي رقم 12-205 مؤرخ في 14 جمادى الثانية 1433 الموافق 6 مايو 2012 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 07-69 مؤرخ في أول صفر عام 1428 الموافق 19 فبراير سنة 2007، يحدد شروط و كيفيات منح امتياز استعمال واستغلال المياه الحموية. (ج.ر رقم 29 -13 ماي 2012)
	-قرار مؤرخ في 15 محرم عام 1430 الموافق 12 يناير سنة 2009، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة التقنية للمياه الحموية (ج ر رقم 19 -25 مارس 2009).

ج.ر رقم 19 ص 92	- قرار مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 18 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة التقنية للمياه الحموية (ج ر رقم 9-10 فيفري 2013)
ج.ر رقم 09 ص 26	-مرسوم تنفيذي رقم 19 – 150 مؤرخ في 23 شعبان عام 1440 الموافق 29 أبريل سنة 2019 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 07 / 69 المؤرخ في أول صفر عام 1428 الموافق 19 فبراير سنة 2007 الذي يحدد شروط وكيفيات منح امتياز استعمال واستغلال المياه الحموية (ج ر رقم 31-12 مايو 2019)
ج.ر رقم 31 ص 13	- قرار مؤرخ في 20 شوال عام 1440 الموافق 23 يونيو سنة 2019، يعدل القرار المؤرخ في 7 شعبان عام 1439 الموافق 23 أبريل سنة 2018 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة التقنية للمياه الحموية. (ج ر رقم 63-09 أكتوبر 2019)
ج.ر رقم 63 ص 24	

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
ج.ر رقم 05 ص 91	4-5-استغلال أماكن التخييم - مرسوم رقم 85-14 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 26 يناير سنة 1985، يحدد شروط تخصيص أماكن التخييم واستغلاله. (ج.ر 05 في 27 /01/ 1985)
ج.ر رقم 30 ص 05	المعدل والمتمم ب: -مرسوم تنفيذي رقم 01-138 مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1422 الموافق 26 مايو سنة 2001 يعدل ويتم المرسوم رقم 85-14 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 26 يناير سنة 1985، الذي يحدد شروط تخصيص أماكن التخييم واستغلالها. (ج.ر رقم 30 -27 مايو 2001)
ج.ر رقم 28 ص 1069	- مرسوم رقم 84-161 مؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984، يتضمن التنازل للبلديات عن أراض للمخيمات. (ج.ر 28 مؤرخة في 10/07/ 1984)
ج.ر رقم 11 ص 08	5-5-استغلال السياحي للشواطئ - قانون رقم 03-02 مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003، يحدد القواعد العامة للاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ. (جر رقم 11 – 19 فيفري 2003)
ج.ر رقم 24 ص 19	5-5-1-فتح ومنع الشواطئ للسباحة -مرسوم تنفيذي رقم 04-111 مؤرخ في 23 صفر عام 1425 الموافق 13 أبريل سنة 2004 يحدد شروط فتح ومنع الشواطئ للسباحة. (جر رقم 24 – 18 أفريل 2004)
	5-5-2-اللجنة الولائية المكلفة باقتراح فتح ومنع الشواطئ للسباحة

ج.ر رقم 24 ص 21	-مرسوم تنفيذي رقم 04-112 مؤرخ في 23 صفر عام 1425 الموافق 13 أبريل سنة 2004 يحدد مهام اللجنة الولائية المكلفة باقتراح فتح ومنع الشواطئ للسباحة وتنظيمها وكيفيات سيرها. (جر رقم 24-18 أبريل 2004)
ج.ر رقم 56 ص 04	-3-5-5-الاستغلال السياحي للشواطئ المفتوحة للسباحة -مرسوم تنفيذي رقم 04-274 مؤرخ في 20 رجب عام 1425 الموافق 5 سبتمبر سنة 2004 يحدد شروط الاستغلال السياحي للشواطئ المفتوحة للسباحة وكيفيات ذلك. (جر رقم 56 - 5 سبتمبر 2004)
ج.ر رقم 70 ص 21	-قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 18 مايو سنة 2006، يحدد نماذج الاتفاقية ودفتر الشروط المتعلقة بامتياز الاستغلال السياحي للشواطئ المفتوحة للسباحة. (جر رقم 70-5 نوفمبر 2006)

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
ج.ر رقم 42 ص 17	6-5- نشاط الدليل السياحي -مرسوم تنفيذي رقم 06-224 مؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 21 يونيو سنة 2006 يحدد شروط ممارسة نشاط الدليل في السياحة وكيفيات ذلك. (جر رقم 42 المؤرخة في 25 يونيو 2006)
ج.ر رقم 27 ص 18	-قرار مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1429 الموافق 18 مارس سنة 2008، يحدد الاعتمادين النموذجيين للدليل في السياحة وكذا بطاقة الدليل في السياحة. (ج ررقم 27-28 مايو 2008)
ج.ر رقم 33 ص 71	-قرار مؤرخ في 23 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 7 جانفي سنة 2021 ، يتضمن تعيين أعضاء لجنة اعتماد الأدلاء في السياحة. (ج ررقم 33-5 ماي 2021)
ج.ر رقم 05 ص 83	7-5- نشاط السياحي (أحكام خاصة بالمطاعم) -مرسوم رقم 85-12 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 26 يناير سنة 1985 يحدد الأعمال الفندقية والسياحية وينظمها. (جر 05 المؤرخة في 27 يناير 1985)
ج.ر رقم 18 ص 522	المعدل و المتمم ب: * مرسوم تنفيذي رقم 92-101 مؤرخ في 28 شعبان عام 1412 الموافق 3 مارس سنة 1992 يعدل المرسوم رقم 85-12 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 26 يناير سنة 1985 يحدد الأعمال الفندقية والسياحية وينظمه. (ج.ر رقم 18-08 مارس 1992)
ج.ر رقم 31 ص 20	مرسوم تنفيذي رقم 19-151 مؤرخ في 23 شعبان عام 1405 الموافق 29 أبريل سنة 2019 ، يتضمن تعريف نشاط الإطعام السياحي وتنظيمه (ج.ر رقم 31-12 مايو 2019)

6/مناطق التوسع والمواقع السياحية

- قانون رقم 03-03 مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية. **(جر رقم 11-19 فيفري 2003)**

ج.ر رقم 11 ص 14

1-6-الاستشارة المسبقة في مجال منح رخصة البناء

-مرسوم تنفيذي رقم 04-421 مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1425 الموافق 20 ديسمبر سنة 2004 يحدد كفايات الاستشارة المسبقة للإدارات المكلفة بالسياحة والثقافة في مجال منح رخصة البناء داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية.

ج.ر رقم 83 ص 15

(جر رقم 83-26 ديسمبر 2004)

2-6- ممارسة حق الشفعة

-مرسوم تنفيذي رقم 06-385 مؤرخ في 5 شوال عام 1427 الموافق 28 أكتوبر سنة 2006 يحدد كفايات ممارسة الوكالة الوطنية لتنمية السياحة حق الشفعة داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية. **(جر رقم 70 - 5 نوفمبر 2006)**

ج.ر رقم 70 ص 07

- قرار مؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1429 الموافق 18 مارس سنة 2008، يحدد نموذج التصريح المسبق لبيع ملك واقع داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية.

ج.ر رقم 25 ص 18

(ج.ر رقم 25 - 18 مايو 2008).

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
ج.ر رقم 11 ص 10	-مرسوم تنفيذي رقم 14 -78 مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 17 فبراير 2014 يتضمن المصادقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية بولاية الشلف. (جر رقم 11-26 مايو 2014)
ج.ر رقم 13 ص 07	مرسوم تنفيذي رقم 15-82 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1436 الموافق لـ 8 مارس سنة 2015 يتضمن المصادقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والمواقع السياحية بولاية أدرار (جر رقم 13 - 11 مارس 2015)
ج.ر رقم 13 ص 08	مرسوم تنفيذي رقم 15-83 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1436 الموافق 8 مارس سنة 2015، يتضمن المصادقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية بولاية بسكرة. (جر رقم 13 - 11 مارس 2015)
ج.ر رقم 73 ص 22	-قرار مؤرخ في 10 صفر عام 1439 G وافق 30 أكتوبر سنة 2017 يتضمن الموافقة على مخططي التهيئة السياحية لمنطقتي التوسع والمواقع السياحي لولاية الجلفة. (جر رقم 73 - 17 ديسمبر 2017)
ج.ر رقم 29 ص 54	- قرار مؤرخ في 13 شعبان عام 1439 الموافق 29 أبريل سنة 2018، يتضمن الموافقة على مخططي التهيئة السياحية لمنطقتي التوسع والموقعين السياحيين "الكرمة" و "زموري الشرقي"، ولاية بومرداس. (ج.ر رقم 29 - 23 ماي 2018)
	3-6- إعادة بيع الأراضي أو منح حق الامتياز

ج.ر رقم 08 ص 04

مرسوم تنفيذي رقم 07-23 مؤرخ في 9 محرم عام 1428 الموافق 28 يناير سنة 2007 يحدد
كيفية إعادة بيع الأراضي الواقعة داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية أو منح حق
الامتياز عليها. (جر رقم 08-31 جانفي 2007)

ج.ر رقم 57 ص 24

- قرار مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 2 مايو سنة 2007، يحدد القائمة
الإسمية لأعضاء اللجنة الخاصة المكلفة بالبت في المشاريع المقدمة من طالبي اقتناء
الأراضي الواقعة داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية أو منح حق الامتياز عليها.
(جر رقم 57-16 سبتمبر 2007)

4-6- كيفية إعداد مخطط التهيئة السياحية

ج.ر رقم 17 ص 10

مرسوم تنفيذي رقم 07-86 مؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس
سنة 2007 يحدد كيفية إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية.
(جر رقم 17-14 مارس 2007)

ج.ر رقم 12 ص 09

- مرسوم تنفيذي رقم 15-78 مؤرخ في 12 مارس سنة 2015 يعدل المرسوم
التنفيذي رقم 07-86 لمؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة
2007 الذي يحدد كيفية إعداد مخطط التهيئة السياحية للمناطق التوسع و المواقع
السياحية. (جر رقم 12-08 مارس 2015).

5-6- التحديد والتصريح والتصنيف

ج.ر رقم 51 ص 1658

- مرسوم رقم 88-232 مؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة
1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي.
(جر 51 المؤرخة في 14 ديسمبر 1988)

المعدل ب:

ج.ر رقم 79 ص 06

مرسوم تنفيذي رقم 04-398 مؤرخ في 23 شوال عام 1425 الموافق 6 ديسمبر سنة 2004،
يلغي بعض أحكام الملحق بالمرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409
الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي.
(جر رقم 79-08 ديسمبر 2004)

ج.ر رقم 82 ص 16

مرسوم تنفيذي رقم 06-477 مؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1427 الموافق 14 ديسمبر
سنة 2006، يعدل ملحق المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409
الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي.
(جر رقم 82-17 ديسمبر 2006)

ج.ر رقم 10 ص 10

مرسوم تنفيذي رقم 09-66 مؤرخ في 11 صفر عام 1430 الموافق 7 فبراير سنة 2009،
يعدل ملحق المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5
نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي.
(جر رقم 10-11 فيفري 2009)

ج.ر رقم 61 ص 5

مرسوم تنفيذي رقم 09-338 مؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1430 الموافق 22 أكتوبر
سنة 2009، يعدل ملحق المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409
الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي.
(جر رقم 61-25 أكتوبر 2009)

ج.ر رقم 11 ص 12

- مرسوم تنفيذي رقم 11-77 مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1432 الموافق 16 فبراير
سنة 2011، يعدل ملحق المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409

<p>ج.ر رقم 01 ص 15</p> <p>ج.ر رقم 39 ص 16</p> <p>ج.ر رقم 30 ص 05</p> <p>ج.ر رقم 70 ص 11</p>	<p>الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي (جر رقم 11-20 فيفري 2011)</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 01-16 مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1437 الموافق 3 جانفي سنة 2016، يعدل ملحق المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي. (جر رقم 01-06 جانفي 2016)</p> <p>نصوص تطبيقية للقانون رقم 03-03.</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 09-226 مؤرخ في 6 رجب عام 1430 الموافق 29 يونيو سنة 2009 يتضمن تحديد منطقتي التوسع والموقعين السياحيين لزلفانة 2 (ولاية غرداية) ولحمام بوججر (ولاية تيموشنت) والتصريح بهما وتصنيفهما (جر 39-01 يوليو 2009)</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 10-131 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 29 أبريل سنة 2010 يتضمن تحديد مناطق التوسع والمواقع السياحية والتصريح بها وتصنيفها. (جر رقم 30-05 ماي 2010)</p> <p>- مرسوم تنفيذي رقم 16-308 مؤرخ في 28 صفر عام 1438 الموافق 28 نوفمبر سنة 2016 يتضمن تحديد مناطق التوسع والمواقع السياحية والتصريح بها وتصنيفها. (جر رقم 70-08 ديسمبر 2016)</p>
---	--

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
	6-6- المصادقة على مخططات التهيئة السياحية.
ج.ر رقم 19 ص 18	* مرسوم تنفيذي رقم 13-127 المؤرخ في 6 أفريل 2013 المتضمن المصادقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية :- <ul style="list-style-type: none"> ▪ " سيدي خليفة" بلديتا آيت شافع و أزفون، ولاية تيزي وزو، ▪ "أزفون " بلدية أزفون ، ولاية تيزي وزو، ▪ "العوانة" بلدية العوانة، ولاية جيجل. (جر رقم19- 17 أفريل 2013)
ج.ر رقم 20 ص 11	* مرسوم تنفيذي رقم 13-128 المؤرخ في 6 أفريل 2013 المتضمن المصادقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية :- <ul style="list-style-type: none"> ▪ " واد البقرات" بلدية سراييدي ولاية عنابة ، ▪ "خليج غرب شطايبى" بلدية شطايبى ولاية عنابة ، ▪ "رمضان شاطى" بلدية بن عبد المالك رمضان ولاية مستغانم ، ▪ "جاننت" بلدية جاننت ولاية البيزي، ▪ " بوزجار " بلدية بوزجار ولاية عين تموشنت، ▪ " راس إيفي " بلدية بن عبد المالك رمضان، ولاية مستغانم، ▪ " مسيدة " بلديتا القالة و السوارخ، ولاية الطارف.(جر رقم20-21 أفريل 2013)
ج.ر رقم 11 ص 10	* مرسوم تنفيذي رقم 14-78 مؤرخ في 17 ربيع الثاني 1435 الموافق 17 فبراير 2014 يتضمن المصادقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية بولاية الشلف. (جر رقم 11-26 فيفري 2014)
ج.ر رقم 49 ص 29	* مرسوم تنفيذي رقم 14-221 مؤرخ في 15 شوال عام 1435 الموافق 12 مارس سنة 2014 ، يتضمن المصادقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية بولاية بجاية. (جر رقم 20-49 غشت 2014)
ج.ر رقم 13 ص 07	* مرسوم تنفيذي رقم 15-82 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1436 الموافق 8 مارس سنة 2015 يتضمن المصادقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع و المواقع السياحية بولاية أدرار. (جر رقم 13- 11 مارس 2015)
ج.ر رقم 13 ص 08	* مرسوم تنفيذي رقم 15-83 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1436 الموافق 8 مارس سنة 2015 يتضمن المصادقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية بولاية بسكرة (جر رقم 13- 11 مارس 2015)
ج.ر رقم 13 ص 08	* مرسوم تنفيذي رقم 15-84 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1436 الموافق 8 مارس سنة 2015 يتضمن المصادقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع و المواقع السياحية بولاية الوادي. (جر رقم 13-11 مارس 2015)
ج.ر رقم 37 ص 16-17-19-18	* خمسة (5) قرارات وزارية مؤرخة على التوالي في 27 مارس و 4 و 6 أفريل 2016 تتضمن المصادقة على عشرة (10) مخططات للتهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية بولايات سكيكدة، عين تموشنت، غرداية و النعامة. (جر رقم 22-37 جوان 2016) *
ج.ر رقم 52 ص 101	قرار مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 6 أبريل سنة 2016 يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع و الموقع السياحي بولاية سكيكدة (المرسى) (جر رقم 4-52 سبتمبر 2016)
ج.ر رقم 18 ص 25	* ثلاثة قرارات مؤرخة في 28 29 نوفمبر 2016 تتضمن الموافقة على 3 مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية "وادي البقرات مخطط مراجع" " سيدي سالم" و " كورنيش عنابة" بولاية عنابة (جر رقم 18- 22 مارس 2017)

ج.ر رقم 77 ص 31

*قرار مؤرخ في اول ربيع الثاني عام 1439 الموافق 20ديسمبر سنة 2017 ، يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية المراجع لمنطقة التوسع والموقع السياحي " سيدي خليفة " (جر 77 – 31 ديسمبر 2017)

ج.ر رقم 73 ص 31

* قرار مؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1439 الموافق 20 ديسمبر سنة 2017 يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية المراجع لمنطقة التوسع والموقع السياحي " سيدي خليفة " بولاية تيزي وزو. (جر 73- 17 ديسمبر 2017)

ج.ر رقم 18 ص 23

* ثلاثة (3) قرارات وزارية مؤرخة في 17 مارس 2018 تتضمن الموافقة على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع و المواقع السياحية التالية : * سعيدة " نفاوس" ، ولاية باتنة، " سيدي فرج" و "زرالدة" و"زرالدة غرب"، ولاية الجزائر «العقيد عباس» و"سيدي ابراهيم" ووادي ملاح شرقا وغربا،، ولاية تيبازة (جر18- 21 مارس 2018)

ج.ر رقم 63 ص 25

قرار مؤرخ في 06 محرم عام 1440 الموافق 16 سبتمبر سنة 2018 ، يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقتي التوسع والموقعين السياحيين " شاطئ زقرو " ولاية تيزي وزو . (جر رقم63-21 أكتوبر 2018)

ج.ر رقم 63 ص 25

- قرار مؤرخ في 08 محرم عام 1440 الموافق 18 سبتمبر سنة 2018 ، يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي "حمام ريغة " ولاية عين الدفلى . (جر رقم63-21 أكتوبر 2018)

ج.ر رقم 63 ص 26

-قرار مؤرخ في 09 محرم عام 1440 الموافق 19 سبتمبر سنة 2018 ، يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي " العين السخونة " ولاية سعيدة . (جر رقم63-21 أكتوبر 2018)

ج.ر رقم 63 ص 27

- قرار مؤرخ في 09 محرم عام 1440 الموافق 19 سبتمبر سنة 2018 ، يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي " قورصو " ولاية بومرداس (جر رقم63-21 أكتوبر 2018)

ج.ر رقم 04 ص 28

- قرار مؤرخ في 04 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 12 ديسمبر سنة 2018، يتضمن الموافقة على مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي " شاطئ الشلف"، ولاية مستغانم (جر رقم04-20جانفي 2019)

• قرارات تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية

ج.ر رقم 47 ص 47

- قرار مؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 10 أبريل سنة 2013 يتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية لكل من عين حمادي وادي دسباس، مينيس و وادي تبغزة (ولاية الشلف) (جر رقم47- 25 سبتمبر 2013)

ج.ر رقم 47 ص 48

- قرار مؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 10 أبريل سنة 2013 يتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية لكل من طولقة وفم الغرزة وعين بالنوي وشقة (ولاية بسكرة) (جر رقم47-25 سبتمبر 2013)

ج.ر رقم 58 ص 36-44

- عشر (10) قرارات وزارية مؤرخة في 20 ماي 2014 تتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية (30) لمناطق التوسع و المواقع السياحية لكل من ولايات : المسيلة ، الجلفة، النعامة، سعيدة، الوادي، سكيكدة، جيجل، مستغانم، تيزي وزو، تيبازة. (جر رقم58- 01 أكتوبر 2014)

ج.ر رقم 64 ص -
49 - 42

- تسعة (9) قرارات وزارية مؤرخة في 9 أكتوبر 2014 تتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية (32) لمناطق التوسع و المواقع السياحية لكل من ولايات : وهران ، الشلف، سكيكدة، عين الدفلى، بومرداس، عين تيموشنت، تلمسان، تيبازة و غرداية. (جر رقم64- 26 أكتوبر 2014)

ج.ر رقم 64 ص 50	- قرار وزاري مؤرخ في 9 أكتوبر 2014 يتضمن تقرير مراجعة مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع و الموقع السياحي بوزجار ولاية عين تيموشنت (جر رقم 64-26 أكتوبر 2014)
ج.ر رقم 68 ص 21 إلى 35	- 15 قرار وزاري مؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1436 الموافق 13 أكتوبر سنة 2015 تتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية لـ 72 منطقة للتوسع والمواقع السياحية على مستوى 14 ولاية. (جر رقم 68- 27 ديسمبر 2015)
ج.ر رقم 54 ص 28 إلى 30	- 4 قرارات مؤرخة في 28 يونيو 2016 تتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع السياحي لكل من: تاوريت (ولاية أدرار)، بني عباس (ولاية بشار)، تفريت و المرجة (ولاية سعيدة) و مرسى الزيتون، وادي ببيي و تامنارت (ولاية سكيكدة) (جر رقم 54-14 سبتمبر 2016)
ج.ر رقم 35 ص 24 إلى 29	- 7 قرارات مؤرخة في 10 يناير 2017 تتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية لـ 10 مناطق للتوسع السياحي و المواقع السياحية على مستوى ولايات : أدرار، تامنغت، جيجل، مستغانم، البيض، تيبازة و النعامة. (جر رقم 35-11 جوان 2017)
ج.ر رقم 21 ص 26	-قرار مؤرخ في 5 مارس 2018، يتضمن تقرير مراجعة مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي كورنيش عنابة (ولاية عنابة). (جر رقم 21-11 أبريل 2018)
ج.ر رقم 29 ص 54	- قرار مؤرخ في 13 شعبان عام 1439 الموافق 29 أبريل سنة 2018 ، يتضمن الموافقة على مخططي التهيئة السياحية لمنطقتي التوسع والموقعين السياحيين " الكرامة " و "زموري الشرقي " ولاية بومرداس (جر رقم 29 – 23 مايو 2018)
ج.ر رقم 37 ص 23 إلى 27	- 6 قرارات مؤرخة في 17 أبريل تتضمن إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع السياحي و المواقع السياحية لكل من تيزي أو جابوب (ولاية تيزي وزو) ، كازينو ولاية (جيجل) ، مقرس ولاية سطيف ، الغين السخونة ولاية (سعيدة) ، المدور (ولاية سوق أهراس) ، سد غريب (ولاية عين الدفلى) ، (جر رقم 37-20 جوان 2018)
ج.ر رقم 37 ص 28	-قرار مؤرخ في 4 يونيو سنة 2018 ، يتضمن الموافقة على مخططي التهيئة السياحية لمنطقتي التوسع والموقعين السياحيين ” ترانانية “ و” بني حواء “، ولاية الشلف (جر رقم 37-20 جوان 2018)
ج.ر رقم 61 ص 25	-قرار مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1439 الموافق 27 غشت سنة 2018 يعدل القرار المؤرخ في 20 رجب عام 1435 الموافق 20 مايو سنة 2014 والمتضمن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية لكل من شاطئ الشلف وخروبة ورميلة الوريعة وشاطئ سنيدية) ولاية مستغانم. (جر رقم 61-14 أكتوبر 2018)
ج.ر رقم 41 ص 25	- قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1440 الموافق 12 مارس سنة 2019 ، يتضمن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع و الموقع السياحي " موسكاردة " (ولاية تلمسان) (جر رقم 41-26 جوان 2019)
ج.ر رقم 43 ص 27	-قرار مؤرخ في 26 شعبان عام 1440 الموافق 2 مايو سنة 2019، يتضمن تقرير مراجعة مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي " رأس إيفي" ولاية مستغانم (جر رقم 43-07 جويلية 2019)
ج.ر رقم 48 ص 22	- قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1440 الموافق 28 مايو سنة 2019 ، يتضمن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي ” بشار” ولاية بشار (جر رقم 48-31 جويلية 2019)
ج.ر رقم 40 ص 24	-قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1442 الموافق 8 أبريل سنة 2021 ، يتضمن تقرير مراجعة مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي ” الخليج الغربي لشطايبي” ولاية عنابة (جر رقم 40-31 مايو 2021)

ج.ر.ق.م 56 ص 24

-قرار مؤرخ خ في 22 شوال عام 1442 الموافق 3 يونيو سنة 2021، يتضمن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي "عدوان علي" (ولاية جيجل) (ج.ر.ق.م 56-18 يوليو 2021)

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
ج.ر.ق.م 15 ص 04	7/بنك معطيات للسياحة - مرسوم تنفيذي رقم 04-81 مؤرخ في 22 محرم عام 1425 الموافق 14 مارس سنة 2004، يحدد كفيات وضع بنك معطيات للسياحة. (ج.ر.ق.م 15 - 14 مارس 2004)
ج.ر.ق.م 14 ص 10	- قرار مؤرخ في أول شوال عام 1427 الموافق 23 أكتوبر سنة 2006، يحدد كفيات إرسال المعطيات المجمعمة من قبل المديريات الولائية للسياحة والديوان الوطني للسياحة و الوكالة الوطنية للتنمية السياحية وكذا الجمعيات التي تنشط في المجال السياحي. (ج.ر.ق.م 14-25 فيفري 2007)
ج.ر.ق.م 14 ص 12	- قرار مؤرخ في أول شوال عام 1427 الموافق 23 أكتوبر سنة 2006، يحدد نموذج الرزنامة المتعلقة بالمعلومات والبيانات والمؤشرات التي تحوزها المؤسسات الوطنية والإدارات العمومية والهيئات العمومية المتخصصة، لتزويد بنك المعطيات السياحي. (ج.ر.ق.م 14-25 فيفري 2007)
ج.ر.ق.م 16 ص 551	8/صندوق الترقية السياحية -مرسوم تنفيذي رقم 90-112 مؤرخ في 22 رمضان عام 1410 الموافق 17 ابريل سنة 1990 يحدد كفيات تسيير حساب التخصيص الخاص بالخرينة رقم 302-57 صندوق تخصيص المساهمة للترقية السياحية. (ج.ر.ق.م 16 - 18 أبريل 1990)
ج.ر.ق.م 15 ص 18	المعدل و المتمم ب: * مرسوم تنفيذي رقم 97-86 مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1417 الموافق 16 مارس سنة 1997 يعدل المرسوم تنفيذي رقم 90-112 مؤرخ في 17 ابريل سنة 1990 الذي يحدد كفيات تسيير حساب التخصيص الخاص بالخرينة رقم 302-57 الذي عنوانه "صندوق تخصيص المساهمة في الترقية السياحية". (ج.ر.ق.م 15 - 19 مارس 1997)
ج.ر.ق.م 84 ص 41	- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 12 يونيو سنة 2005، يحدد مدونة إيرادات ونفقات صندوق التخصيص الخاص بالخرينة رقم 302-57 الذي عنوانه "صندوق تخصيص المساهمة للترقية السياحية". (ج.ر.ق.م 84 - 29 ديسمبر 2005)
	لمعدل ب:

<p>ج.ر. رقم 44 ص 29</p>	<p>قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 شعبان عام 1435 الموافق 18 يونيو سنة 2014، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 05 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 12 يونيو سنة 2005 الذي يحدد مدونة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص بالخبزينة رقم 302-057 الذي عنوانه " صندوق دعم الإستثمار وترقية ونوعية الأنشطة السياحية ". (ج.ر. رقم 44 - 27 جويلية 2014)</p>
<p>ج.ر. رقم 84 ص 44</p>	<p>- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 12 يونيو سنة 2005، يحدد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص بالخبزينة رقم 302-57 الذي عنوانه "صندوق تخصيص المساهمة للترقية السياحية". (ج.ر. رقم 84 - 29 ديسمبر 2005)</p>
<p>ج.ر. رقم 73 ص 06</p>	<p>- مرسوم تنفيذي رقم 408-08 مؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 90-112 مؤرخ في 17 أبريل سنة 1990 الذي يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص بالخبزينة رقم 302-57 الذي عنوانه "صندوق تخصيص المساهمة للترقية السياحية". (ج.ر. رقم 73 - 28 ديسمبر 2008)</p>
<p>ج.ر. رقم 04 ص 13</p>	<p>- مرسوم تنفيذي رقم 14 - 19 مؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1435 الموافق 21 يناير سنة 2014 ، يعدل و يتم المرسوم التنفيذي رقم 90-112 المؤرخ في 22 رمضان عام 1410 الموافق 17 أبريل سنة 1990 الذي يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-057 الذي عنوانه "صندوق دعم الاستثمار وترقية ونوعية الأنشطة السياحية" (ج.ر. رقم 04 - 26 جانفي 2014)</p>

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
	9/ تنظيم مكاتب السياحة والاتحاديات الولائية والاتحادية الوطنية لمكاتب السياحة وعملها
ج.ر. رقم 05 ص 93	-مرسوم رقم 85-15 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 26 يناير سنة 1985 يتضمن تنظيم مكاتب السياحة والاتحاديات الولائية والاتحادية الوطنية لمكاتب السياحة وعملها. (جر.ر. رقم 05 المؤرخة في 27 يناير 1985)
	10/ هيئات التشاور والتسهيل للنشاطات السياحية
ج.ر. رقم 05 ص 11	-مرسوم تنفيذي رقم 94-39 المؤرخ في 13 شعبان عام 1414 الموافق 25 يناير سنة 1994 يتضمن إنشاء لجنة وطنية لتسهيل النشاطات السياحية (ج.ر. رقم 05-26 جانفي 1994)
ج.ر. رقم 89 ص 04	-مرسوم رئاسي رقم 02-479 المؤرخ في 27 شوال عام 1423 الموافق 31 ديسمبر سنة 2002 يتضمن إنشاء المجلس الوطني للسياحة و يحدد صلاحياته و تنظيمه و عمله (ج.ر. رقم 89 - 31 ديسمبر 2002)
	11/ ترسيم المهرجانات واليوم الوطني للسياحة
ج.ر. رقم 40 ص 17	-مرسوم تنفيذي رقم 08-224 مؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليوسنة 2008 يتضمن تأسيس المهرجان الدولي للسياحة الصحراوية (جر.ر. رقم 40 - 16 جويلية 2008)
ج.ر. رقم 68 ص 30	-مرسوم تنفيذي رقم 08-384 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 يتضمن تأسيس المهرجان الدولي للسياحة والأسفار (جر.ر. رقم 68 - 03 ديسمبر 2008)
ج.ر. رقم 35 ص 34	-قرار مؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 29 مايو سنة 2011، يتضمن إحداث اليوم الوطني للسياحة. (جر.ر. رقم 35-22 جوان 2011)
	12/ القانون الأساسي الخاص بمفتشي السياحة
ج.ر. رقم 56 ص 6	-مرسوم تنفيذي رقم 08-302 مؤرخ في 24 رمضان عام 1429 الموافق 24 سبتمبر سنة 2008 يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لسلك مفتشي السياحة. (جر.ر. رقم 56-28 سبتمبر 2008)
ج.ر. رقم 39 ص 26	- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 شوال 1432 الموافق 21 سبتمبر 2011، يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة لسلك مفتشي السياحة. (جر.ر. رقم 39 - 01 جويلية 2012)

ج.ر رقم 18 ص 43	-القرار المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 6 مايو سنة 2012 يحدد كيفية تنظيم التكوين التحضيري أثناء فترة التربص لشغل بعض الرتب المنتمية لسلك مفتشي السياحة و مدته وكذا محتوى برامجها. (جر رقم 18- 31 مارس 2013)
-----------------	---

الفهرس (تابع)

الصفحات	العناوين
	13/ النظام التعويضي الخاص بمفتشي السياحة
ج.ر رقم 35 ص 15	-مرسوم تنفيذي رقم 11-228 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك مفتشي السياحة (جر رقم 22-35 جوان 2011)
ج.ر رقم 34 ص 18	*مرسوم تنفيذي رقم 13 - 234 مؤرخ في 17 شعبان عام 1434 الموافق 26 يونيو سنة 2013 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 11-228 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 الذي يؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتمين لسلك مفتشي السياحة. (جر رقم 34-30 جوان 2013)
	14- الإطار القانوني المنظم للإدارة المركزية والمصالح الخارجية التابعة لها
	1-14- تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة
ج.ر رقم 02 ص 19	*مرسوم تنفيذي رقم 16-06 مؤرخ في 10 يناير 2016 يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية (جر رقم 2 - 13 جانفي 2016)
ج.ر رقم 59 ص 22	*مرسوم تنفيذي رقم 17-275 مؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 07 أكتوبر 2017 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 16-06 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 10 يناير سنة 2016 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية (جر رقم 17-59 أكتوبر 2017)
ج.ر رقم 59 ص 23	*مرسوم تنفيذي رقم 17-276 مؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 16-07 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد مهام المفتشية العامة لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية وتنظيمها وسيرها . (جر رقم 17-59 أكتوبر 2017)
ج.ر رقم 62 ص 26	*قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 صفر عام 1438 الموافق 15 نوفمبر سنة 2016 الذي يحدد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية (جر رقم 17-62 أكتوبر 2018)
ج.ر رقم 43 ص 10	*مرسوم تنفيذي رقم 20-195 مؤرخ في 04 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 29 ربيع الأول 1437

الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير السياحة والصناعة التقليدية
(جر رقم 28-43 يوليو 2020)

ج.ر. رقم 43 ص 11

*مرسوم تنفيذي رقم 20-196 مؤرخ في 04 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 16-06 المؤرخ في 29 ربيع الأول 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية وتنظيمها وسيرها .

(جر رقم 28-43 يوليو 2020)

ج.ر. رقم 43 ص 12

*مرسوم تنفيذي رقم 20-197 مؤرخ في 04 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 16-07 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد مهام المفتشية العامة لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية وتنظيمها وسيرها .

(جر رقم 28-43 يوليو 2020)

14-2-مكتب الأمن الداخلي في المؤسسة على مستوى الوزارة

ج.ر. رقم 17 ص 19

*قرار مؤرخ في 10 أكتوبر 2016 يحدد تشكيلة المكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة على مستوى وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية وسيره

(ج ر رقم 15-17 مارس 2017)

ج.ر. رقم 17 ص 19

*قرار مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 10 ديسمبر سنة 2020 ، يعدل القرار المؤرخ في 8 محرم عام 1438 الموافق 10 أكتوبر سنة 2016 الذي يحدد تشكيلة المكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة على مستوى وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية وسيره.

14-3-المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية التابعة للوزارة

ج.ر. رقم 20 ص 25

*قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 28 فبراير سنة 2018 يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 ذي الحجة عام 1437 الموافق 2 أكتوبر سنة 2016 الذي يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية ، بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية (جر رقم 20-4 أبريل 2018)

14-4-تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية في مكاتب

ج.ر. رقم 21 ص 4

*قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 رجب عام 1439 الموافق 26 مارس سنة 2018 يحدد تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية في مكاتب

(ج ر رقم 22-18 أبريل 2018)

ج.ر. رقم 16 ص 7

*قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 11 فبراير سنة 2021 ، يعدل ويتم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 8 رجب عام 1439 مارس سنة 2018 الذي يحدد تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية في مكاتب

(ج ر رقم 16-4 مارس 2021)

14-5- المصالح الخارجية التابعة للوزارة في مكاتب

*قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1433 الموافق لـ 20 مايو سنة 2012 ، يحدد تنظيم مديرية السياحة والصناعة التقليدية للولاية في مكاتب
(ج ر رقم 60-31 أكتوبر 2012)

ج.ر رقم 60 ص 39

*قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 11 فبراير سنة 2021 يحدد تنظيم المديرية المنتدبة للسياحة والصناعة التقليدية ، في مصالح ومكاتب
(ج ر رقم 16 -4 مارس 2021)

ج.ر رقم 16 ص 8

*قرار وزاري مشترك مؤرخ في 6 رجب عام 1442 الموافق 18 فبراير سنة 2021 ، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 20 مايو سنة 2012 يحدد تنظيم مديرية السياحة والصناعة التقليدية للولاية ، في مكاتب
(ج ر رقم 16 -4 مارس 2021)

ج.ر رقم 16 ص 9

* قرار مؤرخ في 13 صفر عام 1440 الموافق 22 أكتوبر سنة 2018 ، يتضمن إنشاء لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي وزارة السياحة والصناعة التقليدية .
(ج ر رقم 28-30 أبريل 2019)

ج.ر رقم 28 ص 29/27

*قرار مؤرخ في 13 صفر عام 1440 الموافق 22 أكتوبر سنة 2018 ، يتضمن تشكيلة لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي وزارة السياحة والصناعة التقليدية .
(ج ر رقم 28-30 أبريل 2019)

ج.ر رقم 28 ص 29/27

*مرسوم تنفيذي رقم 20-198 مؤرخ في 04 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020 ، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-257 المؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1431 الموافق 20 أكتوبر سنة 2010 والمتضمن إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية وتحديد مهامها وتنظيمها .
(جر رقم 28-43 يوليو 2020)

ج.ر رقم 43 ص 13